ـ وسألنا عبدَالملكِ بنَ حَبيبٍ عن شرحِ حَديثِ مالكٍ[1]

الَّذي رَوَاهُ عن يَحيىٰ بن سَعيدٍ: أنَّ عُمَرَ بنَ الخطَّابِ قَالَ: لَبَيْتٌ برُكْبَةَ أَحَبُّ إليَّ مِنْ عَشَرَةِ أَبْيَاتٍ بالشَّامِ» [٢/ ٨٩٧ رقم (٢٦)].

قال عبدُالملكِ: أَرَادَ عُمَرُ أنَّ الشَّامَ وَبِيئَةٌ، كَثِيْرَةُ المَرَضِ، كَثِيْرَةُ الطَّاعُون، وأنَّ غيرَها من البُلدانِ أَصَحُّ وَأَسْلمُ من الوَبَاءِ والمَرَضِ، فَذَمَّ لذٰلكَ الشَّامَ وَزَهَّدَ فيها وَفَضَّلَ عليها غيرَها حتَّىٰ فضَّل عليها رُكْبَةَ في بُعْدِهَا، وصِغَرِ قَدْرِهَا، ورُكْبَةُ: موضعٌ بينَ مكَّةَ والعِرَاقِ[2].

[شرحُ غَريبِ كتابِ القَدَرِ]

[من مُوَطَّأ مالكِ بنِ أنسٍ رحمه الله]

ـ وسألنا عبدَالملكِ بنَ حَبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ[3]

= العَرَب، قَالَ زُهَيْرٌ [شرح ديوانه: ١٨٣]

لَئِنْ حَلَلْتَ بِجَوٍّ فِي بَنِي أَسَدٍ ... فِي دِينِ عَمْرٍو وَحَالَتْ بَيْنَنَا فَدَكُ

لَيَأْتِيَنَّكَ مِنِّي مَنْطِقٌ قَذَعٌ ... بَاقٍ كَمَا دَنَّسَ القُبْطِيَّةَ الوَدَكُ

(١) تأخَّرت هٰذه الفقرة عن موضعها في الأصل.

(٢) هو كما قال المؤلِّفُ ـ رحمه الله ـ، وقال أبوالوَليد الوَقَّشِيُّ في التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ المُوَطَّأ: ٢/ ٣٠٩: «موضعٌ بينَ مَكَّةَ وَالطَّائفِ، وقيل: موضعٌ بشقِّ اليَمَنِ» وهو خَطَأٌ ظاهرٌ علَّقتُ عليه هناك فليراجع. ويراجع أيضاً معجم ما استعجم: ٢/ ٦٦٩، ومعجم البلدان: ٣/ ٧٢.

قال ياقوت: بضمِّ أوله وسكون ثانيه وباءٌ موحدة بلفظ الرَّكبة التي في الرِّجلِ والبعير وغيره».

(٣) الموطأ رواية يحيى: ٢/ ٨٩٨، ورواية أبي مُصْعَبٍ الزُّهري: ٢/ ٦٨، ورواية سويد: ٤٧٠، والاستذكار: ٢٦/ ٨٣، والتَّعليق على المُوَطَّأ لأبي الوليد الوقَّشيِّ: ٢/ ٣١١، والمنتقىٰ لأبي الوليد: ٧/ ٢٠٧، والقبس لابن العَرَبيِّ: ١٠٩١، وتنوير الحوالك: ٣/ ٩٢، وشرح الزُّرقاني: ٤/ ٢٤٢، وكشف المغطى: ٣٣٩.

الَّذِي رَوَاهُ عن أَبي الزِّناد، عن الأعرج، عن أبي هُرَيْرَةَ: أنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لا تَسأَلُ المَرْأةُ طَلاَقَ أُخْتِهَا لتَسْتَفْرِغَ صَحْفَتَهَا ولتنكحَ فإنَّما لَهَا مَا قُدِّرَ لَهَا» [٢/ ٨٩٨ رقم (٧)].

قَالَ عَبدُالملك: يعني بأختها؛ أي: ضَرَّتها. وقوله: «لتَسْتَفْرِغَ صَحْفَتَهَا» يعني: لِتَصْرِفَ حظَّ أختِهَا من زَوْجِهَا إلى نَفْسِهَا، فيكونُ لَهَا كلُّه. وقد رَوَاهُ غيرُ مالكٍ: «لتَكْتَفِيءَ صَحْفَتَها»[1] على معنى لِتَفْتَعِلَ، من كَفَأْتُ القِدْرَ وَغيرَهَا: إذَا كَبَبْتَهَا وفَرَّغْتَ ما فيها، وَالمَعْنَىٰ فيهما واحِدٌ على مَا فَسَّرْتُ لَكَ. وَقَولُهُ: «لتَنْكِحَ فإنَّما لَهَا الَّذي قُدِّرَ لَهَا» أَمَرَهَا أَن تَرْضَىٰ بالنِّكَاحِ على ضَرَّتها، وأَخْبَرَهَا أنَّ ذٰلك غيرُ ناقِصِهَا من رِزْقِهَا الَّذي قُدِّرَ لَهَا شَيْئاً.

- وسألنا عبدَالملكِ بن حَبِيبٍ عن شرح (الجِدِّ) في حديثِ مالكٍ

[٤٢] الَّذِي رَوَاهُ عن يَزيدَ بنِ زِيَادٍ، عن مُحَمَّدِ بنِ كَعْبٍ القُرَضِيِّ، عن مُعاوية، عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، أنَّه قال: «أيُّها النَّاسُ إنَّه لا مَانِعَ لِمَا أَعْطَىٰ اللهُ، ولا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعَ [اللهُ][2] ولا يَنْفَعُ ذَا الجِدِّ مِنْكَ الجِدُّ، مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهه في الدِّين» [٢/ ٩٠٠ رقم (٨)].

---

(١) قال أبوالوليد الوَقَّشِيُّ: «وفي رواية أخرىٰ في غير «الموطَّأ»: «لتكتفيءَ» ومعناهما واحدٌ، يقال: كفأتُ الإناء وأكفأته: إذا قلبته، وَهَـٰذَا كَلَامٌ خَرَجَ مَخْرَجَ التَّمْثِيْلِ وَالاسْتِعَارَةِ، وَحَقِيْقَتُهُ: لا تَسأَلُ المرأةَ زوجها طلاقَ أختِهَا؛ لتَسْتَجِرَّ حَظَّها منه إلىٰ نفسها وتنفردَ به دونَها، وَلَيْسَ هُنَاكَ صَحْفَةٌ وإنَّما هُوَ مَجازٌ». ولعلَّ في الرِّواية: «تكفأ» و«تكتفيء». وفي اللِّسان: (كفأ) «الكسائيُّ: كفأتُ الإناءَ: إذَا كَبَبْتَهُ، وأكفأ الشَّيءَ: أمالَهُ لُغَيَّةٌ، وأباها الأصمعيُّ». ويراجع: فعلت وأفعلت للزجَّاج: ٨٢.

(٢) عن الموطأ.

قال عبدُالملك: هو الجِدُّ ـ بكسرِ الجِيْمِ ـ وهو مِنْ جِدِّ الاجتهادِ، ومعناه: لا ينفعُ ذَا الاجتِهَادِ من اللهِ اجتهادُهُ في الهَرَبِ منه، ولا في الطَّلَبِ لما لم يُقْسَمْ لَهُ. وقد خَالَفَ العِرَاقيُّون في شَرْحِ ذٰلك. وزَعَمُوا أنَّه بفتح الجِيْمِ[1]، فذَهَبَ به بَعْضُهُم إلى جَدِّ البَخْتِ، إلى أنَّ المَجدودَ وَالمَحْظُوْظَ لا ينفعُهُ جِدُّهُ ولا حَظُّهُ منَ اللهِ شَيئاً، وَبَعْضُهُم ذَهَبَ إلى جِدِّ الرِّزْقِ وَالغِنَىٰ، و[أنَّ][2] الغِنَىٰ وَالرِّزقَ لا يَنْفَعُ مِنَ اللهِ شَيْئاً.

ـ وسألنا عبدَالملكِ بنَ حَبِيبٍ عن شَرْحِ حَديثِ مالكٍ

الَّذِي بَلَغَهُ أنَّه يُقالُ: الحَمْدُ لله الذي خَلَقَ كُلَّ شيءٍ كما يَنْبَغِيْ، الذي لم يُعجِّل شيئاً أناه وَقَدَرَهُ، حَسْبِيَ اللهُ وكَفَىٰ، سَمِعَ اللهُ لِمَنْ دَعَىٰ، لَيْسَ وَرَاءَ اللهِ مَرمَىٰ» [٢/ ٩٠٠ رقم (٨)].

قال عبدُالملك: يقولُ: لم يُعجل شَيْئاً وَقْتَهُ وَقَدَرَهُ إلاَّ في أَنى وقتِ الشَّيْءِ وحِيْنِهِ، تَقولُ في تَصْرِيْفِهِ[3]: قَدْ أَنَىٰ الشَّيءُ وَهُوَ يَأْنَىٰ إِنىً[2]، قَالَ

---

(١) يقصد أباعُبَيْدٍ القاسم بن سَلاَّمٍ ـ رحمه الله ـ ومن تابعه، قال في غريب الحديث: ١/ ٢٥٧ «الجَدُّ ـ بفتح الجيم لا غيرُ» وهو الغنىٰ والحظُّ في الرِّزق. . .» وقد أطالَ الحَافظُ أبوعمر بن عبدالبر ـ رحمه الله ـ في شرح هذه اللَّفظة وأتىٰ فيها بكلِّ ما هو مفيدٌ فليُراجع من شاء ذلك كتابه التَّمهيد: ٢٣/ ٨١ـ٨٥، وقال في نهايته: «ومن روىٰ هٰذا الحديثَ بكسرِ الجِيْمِ قال: الجِدُّ: الاجتهادُ، والمعنىٰ: أنَّه لا ينفعُ ذَا الاجتهادِ في طَلَبِ الرِّزْقِ اجتهادُهُ إنَّما يأتيه ما قُدِّر لَهُ، وَلَيْسَ يرزقِ النَّاسِ علىٰ قَدْرِ اجتهادهم وَلَـٰكِنَّ الله يُعطِي مَنْ يَشَاءُ وَيَمْنَعُ فَلاَ مَانِعَ لما أَعْطَىٰ ولا مُعْطِيَ لما مَنَعَ وَهَـٰذَا وَجْهٌ حَسَنٌ، وَقولُ أبي عُبَيْدٍ في هَـٰذَا البَابِ حَسَنٌ أيضاً.

(٢) في الأصل: «إلىٰ».

(٣) في النِّهاية: ١/ ٧٨ «إلانا ـ بكسر الهمزةِ والقَصْرِ ـ: النُّضجُ.

النَّابغةُ الذُّبيانيُّ[1]:

تَمَخَّضَتِ المَنُوْنُ لَهُ بَيُوم أَنىً ولِكُلِّ حامِلَةٍ حِمَامُ

---

(١) ملحقات ديوان النَّابغة: ٢٣٢ عن العقد الثمين: ١٧٥ والتَّوضيح والبيان: ١٠٦ ومعه:

وَلَسْتُ بِذَاخِرٍ أَبَداً طَعَاماً حِذَارَ غَدٍ لكلِّ غَدٍ طَعَامُ

ورد مصحَّفاً هٰكَذَا: (أتىٰ) وهو موضعُ الشَّاهدِ عندَنَا، وهو تَصْحِيْفٌ فاحشٌ. ويظهرُ أنَّ الشَّاهد إذَا ثَبَتَ أنَّه للنَّابغَةِ فهو من شَوَارِدِ قَصِيدته التي مطلعها في ديوانه: ١٠٥

أَلَمْ أُقْسِمْ عَلَيْكَ لَتُخْبِرَنِّي أَمَحْمُوْلٌ عَلَىٰ النَّعْشِ الهُمَامُ

وَالبَيْتُ في تفسيرِ القُرطبي: ١٤/ ٢٢٦ قال: «إنَاهُ مَقْصُوْرٌ، وفي لِغاتٌ «إنَىٰ» بكسرِ الهَمْزَةِ، قَالَ الشَّيْبَانِيُّ:

وَكِسْرَىٰ إِذْ تَقَسَّمَهُ بَنُوْهُ بِأَسْيَافٍ كَمَا اقْتَسَم اللِحَامُ

تَمَخَّضَتِ المَنُوْنُ ... ... البيت

وفي السِّيرة النَّبوية لابن هشام نسبهما إلىٰ خالد بن حق الشَّيباني فلعله هو مقصودُ القُرْطُبِيِّ، وأوردَ صَاحبُ اللِّسان البيتَ مع أبياتٍ أُخر في مواضع مختلفة من الكتاب بعضها دون نسبة وفي بعضها منسوبًا إلىٰ عمرو بن حسَّان، أحدُ بني الحارث بن هَمَّام بن مُرَّة يُخاطب امرأته لما قامت تلومُهُ لما نَحَرَ نابين لَضيفٍ نَزَلَ به اسمُهُ (إساف) وقال:

أَلاَ يَا أُمَّ عَمْرٍو لاَ تَلُومِي وأَبْقِيْ إِنَّما ذَا النَّاسُ هَامُ

على نَابَيْنِ بَالَهُمَا إِسَافٌ تَـأَوَّه طَلَّتِي مَا إِنْ تَنَامُ

أَجَدُّكِ هَلْ رَأَيْتِ أَبَا قُبَيْسٍ أَطَالَ حَيَاتَهُ النَّعَمُ الرُّكَامُ

بَنَىٰ بالغَمْرِ أَرْعَنَ مُشْمَخِرًّا تَغَنَّىَ فِي طَوَائِقِهِ الحَمَامُ

تَمَخَّضَتِ المَنُوْنُ ... ... البيت

وَكِسْرَىٰ إِذْ تَقَسَّمَهُ بَنُوْهُ ... ... البيت

وَوَرَدَ الشِّعرُ والشَّاهدُ في مصادر كثيرة.. يطولُ بذكرها الكلام ويخرجنا عن المقصود وما ذكرتُهُ فيه كفايةٌ إن شاء الله. والطَّلَّةُ: الزَّوجةُ.

قَالَ عبدُالملك: وَهُمَا لُغَتَانِ؛ أَنَا الشَّيءِ وإناهُ بِفَتْحِ الأَلِفِ وبكسرها[1]، ومنه قولُ اللهِ عزَّ وَجَلَّ[2]: ﴿إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَظِرِينَ إِنَىٰهُ﴾ يعني غير منتظرين وقتَهُ، وقد قرأها بعضُ القُرَّاءِ[3]: ﴿غَيْرَ نَاظِرِيْنَ أَنَاهُ﴾ وَهُمَا لُغَتَانِ وَمَعْنَاهُمَا واحِدٌ: وقتُهُ وَحِيْنُهُ كَمَا فسَّرتُ لَكَ.

[شَرْحُ غَريبِ كتابِ حُسْنِ الخُلُقِ][4]

[من موطأ مالكِ بنِ أنسٍ رحمه الله]

---

(١) هَـٰذا صحيحٌ، يُراجع تفسير القرطبي: ١٤/ ٢٢٦ قال: وفيها لغاتٌ إِنَىٰ بكسرِ الهَمْزَةِ... وأَنَىٰ بفتحها، وأناء بفَتْحِ الهَمْزَةِ والمَدُّ. قال الحُطَيْئَةُ [ديوانه: ٨٣]:

وَأَخَّرْتُ العَشَاءَ إِلىٰ سُهَيْلٍ أَوِ الشَّعْرَىٰ فَطَالَ بِيَ الأَنَاءُ

(٢) سورة الأحزاب: الآية: ٥٣.

(٣) لعله يقصدُ قراءةِ الأَعْمَشِ (إناءه) في البحر المحيط: ٧/ ٢٤٦. قال: «والأعمش: إناءه بمدَّةٍ بعدَ النُّون» ويراجع: المحرر الوجيز: ١٢/ ١٠٥.

(فائدة): وفي الحديث الذي وَرَدَ هُنا روايةٌ أُخرىٰ، قال أبوالوَليد الوَقَّشِيُّ: «ورَوَاهُ قومٌ: (ولا يعجل شيءٌ أناه وقدَّره) اعتقدوا في «أَنَىٰ» أنَّه فعلٌ ماضٍ من قولِ العَرَبِ أَنَيْتُ الشَّيءَ إيناءً: إذا أَخَّرتَهُ، وَمَعْنَاهُ عَلَىٰ هَـٰذا: لا يَقْدِرُ أحدٌ علىٰ تعجيلَ شيءٍ أَخَّرَهُ اللهُ، كما لا يستطيعُ تأخيرَ شَيْءٍ قدَّمَهُ اللهُ. وفي رواية القَعْنَبِيِّ: «لا يَعْجَل شيئاً آناه وقدَّره» علىٰ أن يكون آناه فعلاً ماضياً، وفي «تعجل» ضميرٌ فاعلٌ يرجعُ إِلَىٰ اللهِ. ومعناه علىٰ هَـٰذا: إنَّ الله وقت للأشياء مَواقيتَ فهو تَعَالىٰ لا يقدِّمُ منها شَيئاً قبلَ وَقتِهِ وَلاَ يؤخِّرُهُ...» وقد شَرَحَ الحافظُ أبوعمر بن عبدالبرِّ في التَّمهيد: ٢٤/ ٤٤٠ الرِّوايتين مَعاً فأَجادَ وأَفَادَ وَخَتَمَ بهَـٰذا الحَدِيْثِ كتاب «التَّمهيد» قَالَ: «والمعنىٰ كلُّه في الرِّوايتين وَاحِدٌ». جَزَىٰ اللهُ أَبَاعُمَرَ عن الإسلامِ والمُسلمين خيراً.

(٤) الموطأ رواية يحيىٰ: ٢/ ٩٠٢، ورواية أبي مصعب الزُّهري: ٢/ ٧٣، ورواية سُوَيد: ٤٧٢، والاستذكار: ٢٦/ ١١٥، والتَّعليق عَلَىٰ المُوَطَّأ لأبي الوليد الوقَّشيِّ: ٢/ ٣٢٣، والمُنْتَقَىٰ: ٧/ ٢٠٨، والقَبَس: ١٠٩٥، وتنوير الحوالك: ٣/ ٩٤، وشرح الزُّرقاني: ٤/ ٩٠٢.